

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٤٢ لسنة ٢٠١٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم

الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية

المؤرخ ٢٠١٠/٢/١٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرار:**(المادة الأولى)**

يكون مقار جلسات محكمة سيدى جابر لشئون الأسرة ، وجلسات محكمة العطارين لشئون الأسرة ، وجلسات محكمة المنشية لشئون الأسرة ، وجلسات محكمة محرم بك لشئون الأسرة ، وجلسات محكمة مينا البصل لشئون الأسرة ، التابعة لمحكمة الإسكندرية الابتدائية ، بمبنى السيد كريم ، الكائن بطريق الجيش - المنشية ، بمدينة الإسكندرية - محافظة الإسكندرية ، بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٠/٣/٦

صدر في ٢٠١٠/٢/١٧

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعي